

Distr.: General
25 September 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثمانون

البند 50 من جدول الأعمال

الممارسات الإسرائيلية والأنشطة الاستيطانية التي تمس
حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب
في الأراضي المحتلة

المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس
الشرقية، والجولان السوري المحتل

تقرير الأمين العام*

موجز

يعرض هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 91/79، آخر ما استجد من معلومات عن
الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان
السوري المحتل. وهو يغطي الفترة من 1 حزيران/يونيه 2024 إلى 31 أيار/مايو 2025.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* قُيِّمت هذه الوثيقة إلى خدمات المؤتمرات لتجهيزها بعد الموعد النهائي لأسباب فنية خارجة عن إرادة المكتب الذي قَدَّمها.

171025 031025 25-15427 (A)



أولاً - مقدمة

1 - يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 91/79، وهو يعرض آخر ما استجد من معلومات عن تنفيذ القرار خلال الفترة من 1 حزيران/يونيه 2024 إلى 31 أيار/مايو 2025. ويستند إلى أعمال الرصد المباشر وجمع المعلومات التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، وإلى المعلومات التي قدمتها المصادر الحكومية، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية⁽¹⁾.

2 - ويحتوي التقرير على معلومات محدثة عن التقدم الاستيطاني الإسرائيلي غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة، الذي ازداد بحدة منذ تشرين الأول/أكتوبر 2023، والذي استمر في تغيير طابع الأرض ووضعها وتركيبها الديمغرافية بحكم الأمر الواقع وفي انتهاك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. ويتضمن التقرير آخر ما استجد من معلومات عن المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية في الجولان السوري المحتل.

ثانياً - الخلفية القانونية

3 - يسري القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في آن معا في الأرض الفلسطينية المحتلة، أي قطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل⁽²⁾.

4 - وقد خلصت محكمة العدل الدولية في فتاها الصادرة في 19 تموز/يوليه 2024 إلى أن سياسات إسرائيل وممارساتها، بما في ذلك الحفاظ على المستوطنات وتوسيعها، تشكل ضماً لأجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة⁽³⁾، وانتهاكا من ثم لسلامة تلك الأرض باعتبارها عنصراً أساسياً من عناصر حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير⁽⁴⁾. وخلصت المحكمة إلى أن "نظام القيود الشاملة الذي تفرضه إسرائيل على الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة يشكل تمييزاً بنيوياً قائماً على أساس العرق أو الدين أو الأصل الإثني من بين أمور أخرى"⁽⁵⁾. وقضت المحكمة بأن استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني وقالت إن "دولة إسرائيل ملزمة بإنهاء وجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة بأسرع ما يمكن"⁽⁶⁾.

(1) ما لم يذكر خلاف ذلك، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير مستقاة من أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان وفقاً للمعايير المنهجية للمفوضية.

(2) انظر A/HRC/34/38 و A/HRC/58/73.

(3) *Legal Consequences Arising from the Policies and Practices of Israel in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, Advisory Opinion, I.C.J. Reports 2024, para. 173*

(4) المرجع نفسه، الفقرات 238-243.

(5) المرجع نفسه، الفقرة 223. انظر أيضاً A/HRC/58/73، الفقرتين 6 و 7.

(6) المرجع نفسه، الفقرتان 285(3) و 285(4). انظر أيضاً قرار الجمعية العامة دإط-24/10، الفقرة 2.

ثالثا - آخر مستجدات الأنشطة الاستيطانية

ألف - المبادرات القانونية والسياساتية لحكومة إسرائيل

5 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان أثر التغييرات الهيكلية للحكم في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، واسع النطاق، مما أدى إلى تسريع توسع المستوطنات ومحاولة دمجها في دولة إسرائيل. وتمارس حكومة إسرائيل بشكل غير قانوني سيادتها على الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، من خلال نقل الصلاحيات الإدارية والقانونية إلى الحكومة المدنية لإسرائيل⁽⁷⁾. وهذه التطورات، التي تتماشى مع اتفاقيات الائتلاف الحكومي التي تروج لسياسة "تطبيق السيادة" على الضفة الغربية المحتلة⁽⁸⁾، ترقى إلى ضم أجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة، كما ذكرت محكمة العدل الدولية⁽⁹⁾، وتنتهك التزام إسرائيل باحترام حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. وذكر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن "مثل هذه التطورات تزيد من إضفاء الطابع المؤسسي على الأنماط الطويلة الأمد للتمييز المنهجي والعزل والقمع والهيمنة والعنف وغيرها من الأعمال اللاإنسانية المرتكبة ضد الشعب الفلسطيني"⁽¹⁰⁾.

6 - وكمثال على التغييرات الهيكلية للحكم التي تساعد في تسريع توسيع المستوطنات، أفادت التقارير أن تعيين المهندس السابق للمجلس الإقليمي لمستوطنة شومرون رئيسا لمكتب التخطيط في الإدارة المدنية في تشرين الأول/أكتوبر 2024 أدى إلى زيادة حادة في المصادقة على خطط الاستيطان، وغالبا ما كان ذلك في غضون أيام⁽¹¹⁾. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر 2024، أفادت التقارير أن المجلس الأعلى للتخطيط يعقد اجتماعات أسبوعية يوافق في كل منها على مئات الوحدات السكنية⁽¹²⁾، في حين كان يعقد اجتماعا واحدا كل ثلاثة إلى ستة أشهر سابقا.

7 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2024، وقّع قائد القيادة المركزية الإسرائيلية أمرا عسكريا يطبق قوانين التجديد الحضري الإسرائيلية على مستوطنات الضفة الغربية، مما يتيح البناء بكثافة عالية بتمويل من ميزانية الدولة والحوافز الضريبية⁽¹³⁾. وتتضمن الخطة الاقتصادية لإسرائيل لعام 2025 مشاريع بنية تحتية لتزويد إسرائيل بالكهرباء⁽¹⁴⁾.

(7) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 9؛ و A/79/347، الفقرة 8.

(8) انظر <https://main.knesset.gov.il/mk/government/Documents/CA37-RZ.pdf>، الفقرة 118.

(9) *Legal Consequences*, paras. 170–173. وانظر أيضا الفقرتين 158 و 159.

(10) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 10.

(11) انظر <https://tinyurl.com/uavxzsw2>؛ و <https://peacenow.org.il/en/surge-in-settlement-plan-approvals-since-trump>.

(12) <https://peacenow.org.il/en/surge-in-settlement-plan-approvals-since-trump>.

(13) انظر [https://peacenow.org.il/pdf/תקנון-המועצות-המקומיות-תיקון-מס-279-יהודה-ושומרון-התשפ"ד-2024](https://peacenow.org.il/pdf/תקנון-המועצות-המקומיות-תיקון-מס-279-יהודה-ושומרון-התשפ)؛ و <https://peacenow.org.il/en/urban-renewal-laws>.

(14) انظر www.gov.il/he/pages/dec2282-2024، الفرعين 4 و 6؛ و <https://peacenow.org.il/en/the-annexation-moves-hidden-in-the-arrangements-law> و <https://peacenow.org.il/en/power-plants-in-settlements>.

8 - وبالتزامن مع ذلك، قدّم الكنيست مشاريع قوانين بشأن جملة أمور منها تمكين المواطنين الإسرائيليين من شراء الأراضي في الضفة الغربية المحتلة⁽¹⁵⁾ وتوسيع نطاق تطبيق القانون والولاية القضائية والإدارة الإسرائيلية لتشمل 14 مستوطنة حول القدس بهدف إنشاء "حاضرة القدس"⁽¹⁶⁾. ومن شأن ذلك أن يزيد من تجزئة الاتصال الإقليمي للضفة الغربية وعزل القدس الشرقية عنها، مما يقوض إمكانية أن تصبح القدس الشرقية عاصمة للدولة الفلسطينية المستقبلية⁽¹⁷⁾، ويساهم في استمرار إسرائيل في إنكار حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

9 - وتماشياً مع السياسات والممارسات الإسرائيلية التي ترقى إلى مستوى الضم⁽¹⁸⁾، قرر مجلس الوزراء الأمني في 11 أيار/مايو 2025 استئناف عملية تسوية الوضع القانوني لملاكية الأراضي في المنطقة جيم من الضفة الغربية المحتلة⁽¹⁹⁾ - التي كانت متوقفة منذ عام 1968. وقد وصف وزير الدفاع الإسرائيلي القرار بأنه "قرار ثوري ينصف المشروع الاستيطاني اليهودي في يهودا والسامرة وسيؤدي إلى تعزيزه وترسيخه وتوسيعه"⁽²⁰⁾، وهو تكرر لما حدث في القدس الشرقية حيث تُستخدم حالياً تسوية الوضع القانوني لملاكية الأراضي باعتبارها أداة أساسية لمصادرة الأراضي الفلسطينية بصورة غير قانونية بهدف تطوير المستوطنات الإسرائيلية⁽²¹⁾.

10 - ومن المستجدات البارزة الأخرى قرار مجلس الوزراء الأمني الصادر في 18 تموز/يوليه 2024، الذي يمنح إدارة المستوطنات صلاحيات إنفاذ نظام التخطيط التمييزي الإسرائيلي ضد أي نشاط بناء فلسطيني في "المحمية المتفق عليها" في المنطقة باء⁽²²⁾. وفي نيسان/أبريل 2025، أفادت التقارير أن وحدة جديدة أنشئت في هيئة الأراضي الإسرائيلية من أجل تحديد ما تعتبره بناء فلسطينيا غير قانوني في الضفة الغربية المحتلة⁽²³⁾. ويبدو أن هذه الإجراءات توطّد خطط ضم الضفة الغربية وثّاقم النظام التمييزي لمنح تصاريح البناء وإنفاذ القانون التي تتسبب بالتهجير القسري للفلسطينيين، وهو ما يرقى إلى نقلهم الجبري بموجب المادة 49 من اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف

(15) انظر <https://main.knesset.gov.il/en/news/pressreleases/pages/press30125q.aspx>.

(16) انظر https://fs.knesset.gov.il/25/law/25_1st_1892340.docx؛ و www.haaretz.com/israel-news/2025-02-28/ty-article/premium/step-to-full-sovereignty-law-to-annex-west-bank-settlements-near-jerusalem-set-to-pass/00000195-4c3f-d79a-abfd-fdff5ab10000.

(17) انظر قرار الجمعية العامة 19/67.

(18) انظر *Legal Consequences*, paras. 165, 173 and 179؛ و A/79/347، الفقرة 9.

(19) انظر <https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2025/05/Cabinet-Decision-Land-Registration-110525.pdf>؛ و www.timesofisrael.com/cabinet-approves-west-bank-land-registration-process-to-strengthen-jewish-settlement؛ وانظر أيضاً A/76/336، الفقرة 13.

(20) انظر <https://peacenow.org.il/wp-content/uploads/2025/05/MOD-press-release-on-cabinet-decision-110525.pdf>.

(21) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 25.

(22) انظر www.inss.org.il/he/wp-content/uploads/sites/2/2024/06/1874.pdf؛ و <https://peacenow.org.il/en/israeli-government-assumes-authorities-of-the-palestinian-authority-in-area-b>.

(23) انظر <https://www.ynet.co.il/news/article/sy6agvft1e>.

الرابعة⁽²⁴⁾، وقد يرقى إلى مستوى الانتهاك الجسيم المتمثل في النقل غير المشروع، فضلا عن جرائم حرب أخرى، وقد يرقى في ظروف محددة إلى جريمة ضد الإنسانية⁽²⁵⁾.

باء - ترسيخ المستوطنات وتوسيعها

11 - جميع المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل غير قانونية بموجب القانون الدولي، بما في ذلك ما يتعلق بنقل إسرائيل غير القانوني لأجزاء من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها⁽²⁶⁾. وعلى نحو ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية، يزيد الإبقاء على المستوطنات الإسرائيلية وتوسيعها من دمج الأراضي الفلسطينية في إسرائيل، وهو ما يشكل جزءا من السياسات والممارسات التي تعتبر ضما لأجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة، على نحو ينتهك حظر الاستيلاء على الأراضي بالقوة⁽²⁷⁾. والمستوطنات واليؤر الاستيطانية والبنية التحتية التي تخدمها مبنية على أراضي فلسطينية مصادرة بشكل غير قانوني⁽²⁸⁾، بما في ذلك الأراضي التي جرى الاستيلاء عليها عن طريق إعلانها على أنها من "أراضي الدولة"⁽²⁹⁾. وتفتت المستوطنات الإسرائيلية أيضا المناطق المتبقية من الضفة الغربية المحتلة وتصل الضفة الغربية عن القدس الشرقية، فتزيد من عرقلة أعمال حق الفلسطينيين في تقرير المصير داخل دولة متصلة جغرافيا. وإسرائيل ملزمة بالوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية الجديدة وإجلاء جميع المستوطنين من الأرض الفلسطينية المحتلة⁽³⁰⁾.

12 - ومع ذلك، وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، حصل توسع وترسيخ للمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية. وتفتت منظمة السلام الآن غير الحكومية وجود 503 732 مستوطنا إسرائيلية في الضفة الغربية⁽³¹⁾ و 233 600 مستوطن في القدس الشرقية، ليصل عدد المستوطنين الإجمالي إلى 737 332 مستوطنا⁽³²⁾. وتوجد 141 مستوطنة إسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة و 25 مستوطنة في القدس الشرقية⁽³³⁾ (ما مجموعه 166 مستوطنة) و 271 بؤرة استيطانية.

13 - وفي 28 أيار/مايو 2025، أعلنت وزارة الدفاع الإسرائيلية أن مجلس الوزراء الأمني الإسرائيلي قد وافق على اقتراح الاعتراف بـ 22 مستوطنة جديدة. ويمثل هذا أكبر توسع في المستوطنات الجديدة منذ

(24) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49؛ و 142-147. *Legal Consequences*.

(25) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 147؛ و 7(1)(d)، *Rome Statute of the International Criminal Court*.
(26) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49؛ و 115-119. *Legal Consequences*؛ و A/HRC/58/73، الفقرة 13.

(27) *Legal Consequences*, paras. 173, 175 and 254.

(28) المرجع نفسه، الفقرة 122.

(29) انظر A/79/347، الفقرة 23؛

(30) المرجع نفسه، الفقرة 285(5).

(31) انظر <https://peacenow.org.il/en/settlements-watch/settlements-data/population> (حتى نهاية عام 2024).

(32) أحدث الأرقام حتى عام 2022 من منظمة السلام الآن، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(33) المرجع نفسه، حتى نهاية أيار/مايو 2025. تصنف منظمة "غير عميم" غير الحكومية هذه المستوطنات على أنها 11 مستوطنة كبيرة أنشأتها الحكومة (مع وجود مستوطنة أخرى - جفعات هامانوس - قيد الإنشاء حاليا)، و 14 مجمعا/جيبا استيطانيا داخل الأحياء الفلسطينية.

عقود، حيث صرّح وزير الدفاع بأن هذا "يمنع إقامة دولة فلسطينية"⁽³⁴⁾. وفي 23 آذار/مارس 2025، أفادت التقارير أن مجلس الوزراء الأمني وافق على اقتراح بفصل 13 حيا عن المستوطنات القائمة، والعمل على الاعتراف بها كمستوطنات مستقلة، مما يتيح تخصيص ميزانية لها وتطويرها⁽³⁵⁾.

14 - وطُرحت خطط أو أُصدرت موافقات لبناء 21 950 وحدة سكنية في المنطقة جيم من الضفة الغربية المحتلة، وهو ما يمثل زيادة كبيرة عن العدد البالغ 13 410 وحدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق⁽³⁶⁾. وفي القدس الشرقية، طُرحت خطط أو أُصدرت موافقات لبناء 30 597 وحدة سكنية على مستوى البلديات والمناطق، من بينها 16 275 وحدة ضمن ست مستوطنات جديدة؛ و 5 258 وحدة ضمن ست مستوطنات قائمة يجري توسيعها⁽³⁷⁾. وقد اقترحت لجنة التخطيط في منطقة القدس وحدها بناء 13 180 وحدة سكنية⁽³⁸⁾ أو وافقت عليها، مقارنة بما عدده 11 690 وحدة في الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

15 - واستمر التذرّع ببناء الطرق لمصادرة الأراضي وتسهيل توسع المستوطنات⁽³⁹⁾. ففي 6 أيار/مايو 2025، صرح وزير المالية الإسرائيلي أن الحكومة استثمرت سبعة بلايين شيكل (حوالي 2,1 بليون دولار) في الطرق منذ كانون الثاني/يناير 2025⁽⁴⁰⁾. وقال: "بهذه الطريقة يُستقدم مليون ساكن"، وكان يقصد بذلك المستوطنين الإسرائيليين. وفي المقابل، يُقَيّد وصول الفلسطينيين وتتقلّهم في الضفة الغربية المحتلة بوجود 849 عقبة تتقلّ ذات أثر تمييزي فرضتها إسرائيل⁽⁴¹⁾.

16 - وفي 29 آذار/مارس، قرر مجلس الوزراء الأمني الإسرائيلي تخصيص مبلغ 335 مليون شيكل لشق طريق التفافي بين بلدي العيزرية والزعيم الفلسطينييتين، شرق مستوطنة معاليه أدوميم في محافظة القدس⁽⁴²⁾. ومن شأن هذا الطريق، الذي أشار إليه وزير الدفاع السابق باسم "طريق السيادة"⁽⁴³⁾، أن

(34) مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، النص محفوظ لدى الأمانة العامة. و www.bbc.com/news/articles/c1j5954edlno؛ و <https://peacenow.org.il/en/cabinet-decision-22-settlements>. لم يُضمّن ذلك في إجمالي عدد المستوطنات المشار إليه أعلاه.

(35) انظر www.timesofisrael.com/security-cabinet-approves-13-west-bank-neighborhoods-to-become-independent-settlements.

(36) مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(37) منظمة عير عميم، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(38) مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(39) انظر <https://peacenow.org.il/en/all-paths-lead-to-annexation>.

(40) انظر www.shomrim.news/eng/paving-the-way-to-annexation و www.youtube.com/watch?v=v0aPUzVi4r8.

(41) وفقًا لأنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان، فإن القيود والعوائق المفروضة على التنقل تمييزية في الواقع. انظر، على سبيل المثال، A/HRC/58/73، الفقرتين 34 و 61؛ و www.ochaopt.org/sites/default/files/Factsheet%20Booklet_Movement_and_Access.pdf.

(42) انظر <https://aurdip.org/en/the-cabinet-decided-to-build-the-road-that-will-close-the-heart-of-the-west-bank-to-palestinians>.

(43) انظر www.timesofisrael.com/bennett-orders-paving-of-sovereignty-road-allowing-uninhibited-c1-construction.

ينشئ فعليا منظومة طرق منفصلة للفلسطينيين الذين ليسوا من القدس أو الذين لا يملكون تصريحاً لدخول القدس. وقد خصصت السلطات الإسرائيلية هذه المنطقة لخطة E1 الاستيطانية وتوسيع مستوطنة معاليه أدوميم. ويبدو أن هذه الخطوة تهدف إلى الحد من الوجود الفلسطيني في المنطقة من خلال تحويل حركة المرور إلى هذا الطريق الالتفافي، في الوقت الذي تيسر فيه الوصول إلى المستوطنات. وفي 6 أيار/مايو، صرح وزير المالية أن الحكومة ستمضي قدماً في الأشهر المقبلة في خطط البناء في المنطقة E1، مما يقسم فعليا المناطق الشمالية والجنوبية من الأرض المحتلة. وعلق قائلاً: "هذه هي الطريقة التي يقضى بها على الدولة الفلسطينية بحكم الأمر الواقع. وستتحقق السيادة [الإسرائيلية] في الضفة الغربية] خلال هذه الفترة إن شاء الله" (44).

17 - وفيما يتعلق بقطاع غزة (45)، نُظمت العديد من المناسبات التي دعا فيها المشاركون إلى إعادة الاستيطان الإسرائيلي في قطاع غزة، وشارك في العديد منها وزراء الحكومة (46).

جيم - البؤر الاستيطانية

18 - وفقاً لمنظمة السلام الآن، أُنشئت خلال الفترة المشمولة بالتقرير 55 بؤرة استيطانية، وهذا عدد لم يسبق له مثيل (47). فخلال العقد السابق، كان المتوسط السنوي لعدد البؤر الاستيطانية ثمانية. وللمرة الأولى، أُنشئت البؤر الاستيطانية في المنطقة باء، حيث أقيمت سبع بؤر استيطانية، منها أربع بؤر في "المحمية المتفق عليها"، الأمر الذي يمثل تطوراً مقلقاً في التوسع الاستيطاني (48). وبحلول نهاية أيار/مايو 2025، بلغ إجمالي عدد البؤر الاستيطانية في الضفة الغربية المحتلة 271 بؤرة. وإضافة إلى ذلك، شرعت الحكومة بموجب القانون الإسرائيلي ثلاث بؤر استيطانية بأثر رجعي، مما سهّل بناءها وتوسّعها (49).

19 - ووفقاً لمنظمة السلام الآن ومنظمة كيرم نابوت، تسارعت (50) وتيرة استخدام الممارسة المستقرة منذ فترة طويلة المتمثلة في إنشاء بؤر رعوية للرعي للاستيلاء على مساحات واسعة من الأراضي المحتلة (51). وذكرت المنظمتان في تقريريهما أن المستوطنين الإسرائيليين استخدموا البؤر الاستيطانية للاستيلاء على ما لا يقل عن 786 000 دونم من الأراضي - أي 14 في المائة من إجمالي مساحة الضفة الغربية المحتلة (52).

(44) انظر www.youtube.com/watch?v=v0aPUzVi4r8.

(45) *Legal Consequences*, para.78.

(46) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 17. انظر أيضاً www.alhaq.org/advocacy/26404.html.

(47) منظمة السلام الآن، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(48) المرجع نفسه.

(49) المرجع نفسه.

(50) انظر A/77/493، الفقرات 48 إلى 67؛ و <https://www.keremnavot.org/thewildwest>.

(51) انظر <https://peacenow.org.il/en/the-involvement-of-amana-in-settlers-farms>.

(52) انظر www.keremnavot.org/the-bad-samaritan-en.

20 - وتقام البؤر الاستيطانية بالقرب من التجمعات الفلسطينية، من أجل خلق بيئة قسرية تجبر الفلسطينيين على مغادرة منازلهم وأراضيهم فيما يمكن أن يرقى إلى النقل الجبري وتوطّد خطط الضم⁽⁵³⁾. وقرية رأس عين العوجا، هي أحد أكبر التجمعات البدوية المتبقية في وسط غور الأردن، يقطنها زهاء 1 100 شخص ينتشر معظمهم في المنطقة جيم. ويحيط بهذا التجمع مستوطنتان وخمس بؤر استيطانية إسرائيلية. وتقع بالقرب من ينبع مياه العوجا والقنوات والشلالات - وموقعها مثالي لتربية الحيوانات والرعي. وبعد إقامة البؤرة الاستيطانية أفيشاي في كانون الثاني/يناير 2024، سيطر المستوطنون على نبع المياه ومنعوا الفلسطينيين من الوصول إليه بالتهديد والعنف. ويضطر السكان الآن إلى شراء المياه من قرية العوجا، مما يجعل من المستحيل على سكان التجمع أن يعيلوا أنفسهم. وفي 7 آذار/مارس 2025، هاجم 50 مستوطنا من البؤر الاستيطانية المحيطة إحدى العائلات بحضور الشرطة الإسرائيلية، وسرقوا 1 500 خروفا وضربوا رجلا يبلغ من العمر 50 عاما كان يحاول الدفاع عن أغنامه. وحاول الضحايا تقديم شكوى لدى الشرطة الإسرائيلية، ولكن القضية أُغلقت بحجة أن الجاني "مجهول"⁽⁵⁴⁾.

دال - تجمعات أخرى معرضة بشكل متزايد لخطر التهجير القسري والنقل الجبري في المنطقة جيم

21 - تجسد مسافر يطا، في تلال جنوب الخليل، البيئة القسرية المكثفة لعمليات الهدم الجماعي وعنف المستوطنين والمضايقات التي تجبر الفلسطينيين على مغادرة أراضيهم فيما يمكن أن يرقى إلى النقل الجبري. وفي 17 نيسان/أبريل 2025، أطلق مستوطن عُرف بأنه حارس أمن في بؤرة استيطانية النار على رجل فلسطيني يبلغ من العمر 60 عاما في ساقه في خربة الركيذ، مما أدى إلى بتر ساقه⁽⁵⁵⁾. وكان الرجل وابنه يحتجان على تعدي المستوطنين على أرضهما. واعتقلا وأطلق سراحهما لاحقا بكفالة، بينما لم يُتخذ أي إجراء ضد المستوطنين. وفي 28 و 29 آذار/مارس 2025، في قرية خربة جنباً، هاجم مستوطنون ملثمون بمشاركة جيش الدفاع الإسرائيلي رعاة فلسطينيين، مما أدى إلى إصابة العديد منهم، بمن فيهم أطفال⁽⁵⁶⁾. واحتجز الجنود أكثر من 22 فلسطينياً - من بينهم سبعة أطفال - معصوبي الأعين ومقيدي الأيدي. وفي اليوم التالي، عاد الجنود وخربوا المنازل والمرافق العامة. وفي شباط/فبراير وأيار/مايو 2025، في خلة الضبع، نفذت قوات الأمن الإسرائيلية والإدارة المدنية الإسرائيلية عمليات هدم جرى في آخرها تدمير 85 في المائة من مباني التجمع السكني وتهجير 49 شخصا. وفي 14 أيار/مايو، هاجم المستوطنون من تبقى من السكان، مما أدى إلى إصابة أحدهم بجروح خطيرة. وفي عام 2022، أيدت المحكمة العليا الإسرائيلية أوامر الإخلاء التي طالبت 12 تجمعاً رعويًا في مسافر يطا بحجة أن الجيش الإسرائيلي أعلن المنطقة منطقة إطلاق نار عسكرية، مما عرّض نحو 1 200 فلسطيني لخطر النقل الجبري⁽⁵⁷⁾.

22 - وفي تجمع خربة زنونة الرعوي في تلال جنوب الخليل، لا يزال نحو 250 فلسطينياً كانوا قد هُجروا بسبب عنف المستوطنين في أعقاب الهجمات التي شنتها حماس وغيرها من الجماعات الفلسطينية المسلحة

(53) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 18؛ و Legal Consequences, paras. 116, 145 and 147.

(54) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(55) المرجع نفسه.

(56) المرجع نفسه.

(57) انظر A/77/493، الفقرة 19.

في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، غير قادرين على العودة، رغم صدور حكم من المحكمة العليا الإسرائيلية في 29 تموز/يوليه 2024 يلزم السلطات الإسرائيلية بضمان عودتهم الآمنة⁽⁵⁸⁾. وفي 21 آب/أغسطس 2024، حاول الرجال من العائلات الـ 33 العودة لكنهم أُجبروا على المغادرة مرة أخرى، حيث لم تسمح لهم الإدارة المدنية الإسرائيلية بإعادة بناء منازلهم؛ واستؤنفت مضايقات المستوطنين اليومية⁽⁵⁹⁾. وفي 4 شباط/فبراير 2025، وبعد التماس قدمه القرويون المهجرون، أصدرت المحكمة العليا حكماً جديداً. فقد أمرت السلطات بتنسيق عودة السكان والسماح لهم بإعادة بناء المباني التي دمرها المستوطنون⁽⁶⁰⁾. ومع ذلك، فقد أُجبرت العائلات مرة أخرى على المغادرة عقب المزيد من عنف المستوطنين، بما في ذلك الهجوم على مدرسة أعيد بناؤها حديثاً في 26 نيسان/أبريل 2025.

23 - وفي الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر 2023 وأيار/مايو 2025، هُجرت 69 عائلة في غور الأردن عقب عمليات هدم بسبب عدم وجود تصاريح⁽⁶¹⁾. وفي طوباس، أسفرت 90 حادثة ضلع فيها مستوطنون عن وقوع إصابات أو أضرار في الممتلكات، وهُجّر 111 شخصا بسبب أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون⁽⁶²⁾. وفي شمال غور الأردن، أقامت قوات الأمن الإسرائيلية نقاط تفتيش وأغلقت الطرق المؤدية إلى هذه التجمعات، مما أدى إلى عزلها عن بقية المحافظة. وتزايدت القيود التي تعترض وصول السكان إلى المياه، حيث استولت السلطات الإسرائيلية والمستوطنون على الينابيع المحلية ومنعوا ربطها بالأنابيب المجاورة، مما أجبر السكان على الاعتماد على خزانات المياه المرتفعة التكلفة⁽⁶³⁾. وكذلك تصاعدت أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون، وأدت القيود التمييزية المفروضة على أراضي الرعي إلى تقويض سبل العيش.

24 - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير تهجيرا قسريا جماعيا للفلسطينيين على يد قوات الأمن الإسرائيلية خلال عمليات عسكرية مكثفة في شمال الضفة الغربية. ومن خلال الاستخدام المكثف للقوة خلال عملية "الجدار الحديدي"⁽⁶⁴⁾ التي بدأت في 21 كانون الثاني/يناير 2025، والتي سبقتها عمليات قامت بها السلطة الفلسطينية في كانون الأول/ديسمبر، هُجّر زهاء 40 000 فلسطيني قسرا من مخيمات اللاجئين في طولكرم وجنين ونور شمس. وبعد أن أُفرغت المخيمات بالكامل تقريبا، شرعت قوات الأمن الإسرائيلية في هدم الطرق والمباني السكنية، وبالتالي منع العودة⁽⁶⁵⁾. وفي 10 شباط/فبراير، صرح وزير المالية الإسرائيلي، بتسلئيل

<https://supremedecisions.court.gov.il/Home/Download?path=HebrewVerdicts/23/420/082/.a42&fileName=23082420.A42&type=2> (58) انظر

(59) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

supremedecisions.court.gov.il/Home/Download? path=NetVerdicts/2025/2/3/2023-0-8117-45- (60) انظر
 .1&fileName=81ccea631aa6411dbf6fb2e4792254d6&type=2

(61) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(62) المرجع نفسه.

(63) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2025/01/concern-use-unlawful-lethal-force-jenin-occupied-west-bank (64) انظر

(65) انظر <https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-mass-displacement-palestinians-northern-west-bank-source-growing-concern-enar> و https://x.com/OHCHR_Palestine/status/1904557200644677872

سموتريتش، أن "طولكرم وجنين ستشبهان جباليا والشجاعة. وستشبه نابلس ورام الله رفح وخان يونس. وستتحول كذلك إلى أطلال غير صالحة للسكن، وسيضطّر سكانها إلى الهجرة والبحث عن حياة جديدة في بلدان أخرى"⁽⁶⁶⁾.

هاء - الاستيلاء على الأراضي والموارد

25 - إن الاستيلاء غير القانوني على الأراضي والموارد - من خلال إعلان الأراضي على أنها من "أراضي الدولة" - هو أداة رئيسية تُستخدم لنزع ملكية الفلسطينيين لأراضيهم ونقلهم جبراً منها، والقيام في الآن ذاته بنقل السكان المدنيين الإسرائيليين إلى تلك الأراضي⁽⁶⁷⁾. وكان التعاون بين قوات الأمن الإسرائيلية والمستوطنين في الاستيلاء على الأراضي والموارد، بما في ذلك مصادر المياه، واضحاً في العديد من التجمعات⁽⁶⁸⁾.

26 - وقد مكّن الاستيلاء على الأراضي المحتلة من خلال إعلان الأراضي على أنها من "أراضي الدولة" من المضي قدماً في التوسع الاستيطاني الإسرائيلي⁽⁶⁹⁾. ففي شباط/فبراير 2025، نشرت الإدارة المدنية، لأول مرة، ستة إخطارات بشأن اعتزامها تخصيص أراضي للزراعة تبلغ مساحتها الإجمالية 16 121 دونماً في جميع أنحاء الضفة الغربية المحتلة⁽⁷⁰⁾. وفي إحدى الحالات في أم صفا - وهي قرية فلسطينية تقع شمال غرب رام الله - بدأ المستوطنون الإسرائيليون بتجريف 500 دونم من الأراضي في 10 أيلول/سبتمبر 2024 لإقامة مزرعة عنب، مدّعين أن الإدارة المدنية صنّفت الأرض على أنها من "أراضي الدولة". ومنذ أوائل كانون الأول/ديسمبر 2024، أحضر المستوطنون خزان مياه كبير وأغنام وأبقار إلى الأرض التي جُرّفت ومدّوا خطوط الكهرباء. وبالتوازي مع ذلك، كتّف المستوطنون المضايقات اليومية، يدعمهم في ذلك الجنود الذين يهددون بإطلاق النار.

27 - وقد استولت إسرائيل بشكل متزايد على الأراضي من خلال إنشاء ما يسمى "بالمناطق العسكرية العازلة" حول المستوطنات والطرق الاستيطانية، بزعم وجود مخاوف أمنية. وقد رأت محكمة العدل الدولية أن حماية المستوطنين الذين يتعارض وجودهم في الأرض الفلسطينية المحتلة مع القانون الدولي والمستوطنات التي يتنافى وجودها في هذه الأرض مع القانون المذكور، لا يمكن الاحتجاج بها باعتبارها أساساً لتبرير وضع تدابير يُعامل بموجبها الفلسطينيون معاملة مختلفة، كما لا يمكن للمخاوف الأمنية أن تعلو فوق مبدأ حظر الاستيلاء على الأراضي بالقوة⁽⁷¹⁾.

(66) انظر www.middleeastmonitor.com/20250210-israels-smotrich-vows-escalation-against-palestinians-in-west-bank-threatens-gaza-like-fate

(67) *Legal Consequences*, paras. 120, 122, 143, 147, 166, 169 and 214.

(68) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أغلقت السلطات الإسرائيلية 49 مصدر مياه في غور الأردن أو صادرتها أو دمرتها (مكتب منسق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة).

(69) انظر [A/HRC/58/73](https://www.unhcr.org/refugees/58/73/A/HRC/58/73)، الفقرتين 20 و 21.

(70) انظر <https://www.gov.il/he/pages/mircheb>.

(71) انظر *Legal Consequences*, paras. 205 and 254.

واو - عمليات الإخلاء القسري والهدم

28 - تقام التهجير القسري للسكان الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، من خلال نظام الهدم الذي وصفه المفوض السامي بأنه يشكل جزءاً من "نظام مؤسسي وقانوني شامل يقوم على التمييز والقمع ولا يدع للفلسطينيين أي خيار سوى الرحيل"⁽⁷²⁾.

29 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، هُدمت إسرائيل أو صادرت أو أغلقت 1 875 مبنى، منها 670 مبنى سكنياً مأهولاً، في الضفة الغربية المحتلة (باستثناء القدس الشرقية)، و 217 مبنى في القدس الشرقية، منها 125 مبنى سكنياً مأهولاً. وقد أدى ذلك إلى التهجير القسري لما عدده 3 747 فلسطينياً (1 118 رجلاً و 1 086 امرأة و 1 543 طفلاً - 794 فتى و 749 فتاة) في الضفة الغربية المحتلة، و 645 فلسطينياً (173 رجلاً و 169 امرأة و 303 أطفال) في القدس الشرقية المحتلة. ويبلغ المتوسط الشهري للفلسطينيين المهجرين قسراً بسبب عمليات الهدم 366 فلسطينياً بالمقارنة مع 224 فلسطينياً خلال الفترة التي شملها التقرير السابق⁽⁷³⁾.

30 - وقرية بيرين في الخليل مثال على اشتداد البيئة القسرية التي تحت على التهجير القسري والنقل الجبري، من خلال مزيج من عمليات الهدم التي تقودها الدولة وأعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون. ويقطن القرية 46 عائلة فلسطينية (277 فرداً)، وتضم القرية 56 مبنى سكنياً وغير سكني. ويعتمد السكان على تربية الحيوانات وعلى المنتجات الحيوانية كمصدر رزق رئيسي لهم. وفي عام 1982، أعلن أن زهاء 80 في المائة من أراضي بيرين هي من "أراضي الدولة"، مما جعل من المستحيل تقريباً على الفلسطينيين الحصول على تصاريح بناء. وتقع القرية بالقرب من مستوطنة بني حيفر، ومنذ إنشاء بؤرة استيطانية قريبة في عام 2023، ازدادت تعديات المستوطنين على أراضي القرية لرعي الماشية زيادة كبيرة. وتساعدت أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون، وغالباً ما يشارك فيها مستوطنون يرتدون الزي العسكري أو ترافقهم قوات الأمن الإسرائيلية. وفي 4 تموز/يوليه 2024، هدمت الإدارة المدنية، مدعومة بقوات الأمن الإسرائيلية، ستة منازل وحظيرة للحيوانات، مما أدى إلى تهجير ثماني عائلات، تضم 44 شخصاً، من بينهم 20 طفلاً⁽⁷⁴⁾. وفي تلك الليلة، هاجم ثلاثة مستوطنين مسلحين ملثمين الخيام التي تقوي العائلات النازحة واعتدوا على امرأتين. وقد أعقب عمليات الهدم هذه إنشاء بنية تحتية استيطانية جديدة، بما في ذلك الطرق التي تربط البؤرة الاستيطانية بمستوطنة بني حيفر⁽⁷⁵⁾.

زاي - القدس الشرقية المحتلة

31 - ظل التقدم في إجراءات "تسوية الوضع القانوني لملكية الأراضي" - عملية تسجيل ملكية الأراضي - الأداة الرئيسية للاستيلاء غير القانوني على الأراضي في القدس الشرقية المحتلة بهدف تطوير المستوطنات الإسرائيلية⁽⁷⁶⁾. وقد يؤدي ذلك إلى عمليات إخلاء تسفر عن التهجير القسري لآلاف

(72) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 54.

(73) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(74) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(75) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(76) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 25؛ و A/79/347، الفقرة 46؛ و <https://experience.arcgis.com/experience/05a7bec8c51f4ddbb9d923554ffabef3/page/English-Map-?locale=he/>.

الفلسطينيين ونقلهم جبراً⁽⁷⁷⁾. وهذه العملية جزء من نظام القوانين والتدابير التمييزية التي تطبقها إسرائيل، والتي تشكل مجتمعة انتهاكاً للمادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري⁽⁷⁸⁾.

32 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استُهلّت عملية تسوية الوضع القانوني لملكية الأراضي في 26 قطعة أرض، وبلغت التسوية مرحلة متقدمة في 113 قطعة أرض (منها 86 قطعة أرض في بيت حنينا)، وأنجزت التسوية في 8 قطع، بما في ذلك 3 قطع للاستيطان في أحياء بيت صافا وجبل المكبر والشيخ جراح الفلسطينية⁽⁷⁹⁾.

33 - وفي القدس الشرقية، هُدم أو صودر أو أُغلق 217 مبنى، منها 125 مبنى سكنياً مأهولاً⁽⁸⁰⁾. وأُخليت سبعة عقارات فلسطينية: ست أسر طُردت من حي بطن الهوى عقب قضايا رفعتها مجموعة من المستوطنين في المحاكم الإسرائيلية، ومقهى المصراة الواقع مقابل باب العامود التاريخي، في قضية رفعها القيم العام⁽⁸¹⁾.

34 - وكذلك أُجبر أصحاب 138 مبنى على هدمها في القدس الشرقية لتجنب دفع الغرامات والرسوم التي تفرضها السلطات الإسرائيلية بسبب عدم وجود تراخيص البناء التي يستحيل على الفلسطينيين الحصول عليها، مما يجسد البيئة القسرية التي يعيش فيها الفلسطينيون في ظل الاحتلال غير القانوني.

35 - وفي الفترة من 1 إلى 29 آذار/مارس، نفذت إسرائيل 14 عملية هدم - 8 مبان سكنية و 6 غير سكنية - مما يمثل خروجاً كبيراً عن الممارسة المتبعة منذ فترة طويلة والمتمثلة في تعليق عمليات الهدم خلال شهر رمضان المبارك⁽⁸²⁾.

36 - وفي سلوان، تم تهجير 224 فلسطينياً بسبب عمليات الهدم والإخلاء⁽⁸³⁾. وفي حي البستان في سلوان، هُدم 22 مبنى فلسطينياً بما في ذلك 17 مبنى مأهولاً⁽⁸⁴⁾، مما أدى إلى تهجير 25 أسرة تضم 115 فرداً⁽⁸⁵⁾. ويوجد في الحي أكثر من 100 بيت مهدد بالهدم الوشيك، مما يجعل نحو 1 550 فلسطينياً من سكان تجمع البستان عرضة لخطر التهجير القسري والنقل الجبري، بسبب قوانين التخطيط والتقسيم الحضري التمييزية والخطط الإسرائيلية الرامية إلى إنشاء حديقة تسمى "حديقة الملك" لربط المستوطنات الإسرائيلية القريبة والمعالم السياحية التي يديرها المستوطنون في سلوان⁽⁸⁶⁾. وفي حي بطن الهوى في سلوان،

(77) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 25.

(78) انظر أيضاً 229-223 و 165 paras. Legal Consequences؛ و A/HRC/58/73، الفقرة 25.

(79) منظمة غير عميم، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(80) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(81) منظمة غير عميم، النص محفوظ لدى الأمانة العامة. انظر أيضاً www.jerusalemstory.com/en/blog/police-forcibly-close-and-seize-musrara-cafe-near-damascus-gate و <https://www.jerusalemstory.com/en/blog/musrara-cafe-across-jerusalem-damascus-gate-faces-closure>.

(82) منظمة غير عميم، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(83) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(84) منظمة غير عميم، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(85) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(86) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 32.

40 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية 434 فلسطينياً، بما في ذلك خلال عمليات عسكرية مكثفة، وبلغ مجموع عدد الفلسطينيين الذين قُتلوا في الضفة الغربية المحتلة 437 فلسطينياً (بمن في ذلك أولئك الذين قُتلوا على أيدي المستوطنين) (67 فتى، و 5 فتيات، و 351 رجلاً، و 14 امرأة). وخلال الفترة نفسها، قُتل 21 إسرائيلياً (فتيان، و 15 رجلاً، و 4 نساء) في هجمات فلسطينية أو أثناء تبادل لإطلاق النار في الضفة الغربية المحتلة، من بينهم 13 فرداً من أفراد قوات الأمن الإسرائيلية وثمانية مستوطنين.

41 - وقد سمح التهجير القسري لخمس عائلات فلسطينية من رنتيس، الواقعة شمال غرب رام الله، بتسليط الضوء على ازدياد ضبابية الخط الفاصل بين عنف المستوطنين وعنف الدولة⁽⁹⁵⁾. فقد تعرضت تلك العائلات لمضايقات وأعمال عنف مستمرة على أيدي المستوطنين من بؤرة رمات أفيحي الاستيطانية القريبة. وفي 21 شباط/فبراير 2025، اقتحمت قوات الأمن الإسرائيلية بيوتهم دون أمر من المحكمة، وخربت ممتلكاتهم واعتدت عليهم وأمرتهم بالمغادرة⁽⁹⁶⁾. وعاد الجنود يومياً إلى أن غادرت العائلات يوم 28 شباط/فبراير. وقد تعرّف أفراد الأهالي على هوية أحد الجنود الذي كان مستوطناً شارك سابقاً في هجمات ضدهم. وقيل إن الجيش رفض التحقيق في تلك الأحداث، رغم اعترافه بارتكاب خرق للبروتوكول المتبع⁽⁹⁷⁾. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر 2023، تم تجنيد المستوطنين ونشرهم في مناطق سكنهم وفي مختلف أنحاء الضفة الغربية المحتلة بأعداد كبيرة في الخدمة الاحتياطية وما يسمى "كتائب الدفاع الإقليمية"⁽⁹⁸⁾.

42 - وفي قرية دوما، بنابلس، رصدت مفوضية حقوق الإنسان تصاعد أعمال العنف - بما في ذلك العنف الجنساني - ضد عائلة بدوية مكوّنة من 15 فرداً، من بينهم 8 أطفال وامرأتان، مما تسبب في تهجيرهم القسري. وبعد 7 تشرين الأول/أكتوبر، شرع المستوطنون في مضايقة العائلة والضغط عليها للمغادرة بمنعها من الوصول إلى نبع دوما، وهو مصدرها الرئيسي للحصول على المياه. وازدادت حدة هجمات المستوطنين أكثر بعد تاريخ 12 نيسان/أبريل 2024، عندما قُعد صبي إسرائيلي يبلغ من العمر 14 عاماً وغُثر عليه ميتاً في وقت لاحق. وشنّ المستوطنون غارات يومية على الأهالي، حيث قاموا باقتحام البيوت وتفتيشها - بما في ذلك عندما كان أفراد العائلة لا يريدون ما يسئّرهم - واستخدموا طائرات مسيرة لتصويرهم. وفي 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، دخل ثلاثة مستوطنين إلى بيت العائلة ومعهم كلاب تتبع بشراسة على النساء والأطفال، بينما وجّه المستوطنون إهانات ذات طابع جنسي إلى أفراد العائلة. وفي اليوم التالي، قام حوالي 15 مستوطناً - كان بعضهم مسلحين - بتخريب البيت وسرقة الماشية. وعندما وصلت قوات الأمن الإسرائيلية قالت إنها لا تستطيع حماية العائلة، مما دفعها إلى مغادرة أرضها، وهي مسألة قد ترقى إلى مستوى النقل الجبري. ونتيجة لذلك، فقدت الأسرة إمكانية الوصول إلى مصدر دخلها الرئيسي، وكانت تعيش في ملاجئ مؤقتة وقت صياغة هذا التقرير.

(95) انظر A/HRC/58/73، الفقرات 41-44 و 51.

(96) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(97) انظر www.haaretz.com/israel-news/2025-03-04/ty-article/.premium/idf-wont-investigate-illegal-expulsion-of-palestinian-families-by-soldiers-in-w-bank/00000195-6056-dcab-a9b7-e67fd2880000

(98) انظر A/79/347، الفقرة 53؛ و A/HRC/58/73، الفقرتان 43 و 44.

43 - واستمرت عصابات المستوطنين في شن هجمات منظّمة. وفي 4 كانون الأول/ديسمبر 2024 في حوارة بنابلس، هاجم حوالي 50 مستوطناً، ملثّمين ومسلّحين، بيتاً فلسطينياً يُؤوي أسرة مكونة من ستة أفراد، من بينهم رجل يبلغ من العمر 70 عاماً. وألقوا زجاجات حارقة داخل المنزل، مما أدى إلى اشتعال النيران فيه. وبينما كانت الأسرة تحاول إطفاء الحريق، اعتدى المستوطنون عليهم بعنف، وضربوا الأب البالغ من العمر 70 عاماً ضرباً مبرحاً. وأُجبرت العائلة على الانتقال إلى موقع آخر⁽⁹⁹⁾.

44 - وعلى العديد من المستويات، أنشأ المستوطنون بيئة قسرية تدفع على التهجير القسري والنقل الجبري بموافقة قوات الأمن الإسرائيلية ودعمها أو مشاركتها. وفي بيرة حزما بمحافظة القدس، وتُعت مفضية حقوق الإنسان التهجير القسري لعائلتين. فبعد 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، فرضت قوات الأمن الإسرائيلية قيوداً على تحركات العائلتين ومنعهما من الوصول إلى نسبة 80 في المائة من أراضيها وإلى ستة أبار مياه، متذرعةً بأسباب "أمنية". وفي 10 أيار/مايو 2024، أقام مستوطنون بؤرة استيطانية جديدة على بُعد 400 متر من منزلي العائلتين، وشرعوا في مضايقة وتهديد العائلتين يومياً. فنقلت العائلتان النساء والأطفال إلى بلدة حزما، بينما بقي الرجال هناك لرعاية مواشيهم، التي تمثل مصدر الرزق الرئيسي للعائلتين، وتعرّضوا لهجمات يومية. وفي 16 حزيران/يونيه 2024، هاجمهم المستوطنون بالعصي ورذاذ الفلفل وأضرموا النار في إحدى سياراتهم. ورغم تقديم شكاوى إلى الشرطة الإسرائيلية، لم يتم اتخاذ أي إجراء ضدهم. وفي 23 آب/أغسطس، قام 20 مستوطناً بمهاجمتهم مرة أخرى، واعتدوا جسدياً على الرجال وأجبروهم هذه المرة على المغادرة. وعندما عاد الرجال، اكتشفوا أن ممتلكاتهم قد تعرضت للتدمير أو السرقة⁽¹⁰⁰⁾. وعندما حاولوا الاستقرار مجدداً على بعد كيلومتر واحد تقريباً، قدمت قوات الأمن الإسرائيلية أوامر بوقف العمل وصادرت معداتهم. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان الرجال يعيشون في سياراتهم وهم غير قادرين على ممارسة الزراعة أو الرعي ويزدادون عوزاً.

طاء - قطف الزيتون

45 - لقد أصبح موسم قطف الزيتون، وهو موسم حيوي لإعمال حقوق الفلسطينيين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، خطاً أماماً لهجمات المستوطنين وقوات الأمن الإسرائيلية على الفلسطينيين، مما يؤدي إلى تهجيرهم القسري⁽¹⁰¹⁾. وخلال الفترة ما بين أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر 2024، وثّق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية 224 حادثة متصلة بقطف الزيتون تم أثناءها تخريب 937 شجرة وشتلة زيتون. ومنع الوصول إلى بساتين الزيتون لأن إسرائيل صنّفت الأراضي بأنها "مناطق عسكرية مغلقة"⁽¹⁰²⁾.

46 - وفي 5 تشرين الأول/أكتوبر 2024، تجمّعت حشود من المستوطنين في بؤرة استيطانية رعوية في قرية اللّبن الغربي في رام الله، وشنّت هجمات متزامنة، نفذتها مجموعات يتراوح عدد أفرادها بين 10 و 20، استهدفت عدداً يتراوح بين 15 و 20 عائلة فلسطينية كانت بصدد قطف الزيتون. وأثناء تلك الهجمات، أصيب عدد لا يقل عن 25 فلسطينياً، من بينهم امرأتان وطفل وشخص ذو إعاقة وعدة رجال مسنين. وقام المستوطنون أيضاً بتخريب خمس سيارات وسرقوا أدوات القطف وأفسدوا الزيتون المقطوف⁽¹⁰³⁾.

(99) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(100) انظر أيضاً A/HRC/58/73، الفقرة 50.

(101) انظر A/HRC/58/73، الفقرات 33-39، و www.alhaq.org/monitoring-documentation/26020.html.

(102) انظر A/HRC/58/73، الفقرة 37.

(103) انظر أيضاً A/HRC/58/73، الفقرة 39.

باء - المساءلة

47 - رغم استمرار تصاعد أعمال عنف المستوطنين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تصدر أي لوائح اتهام بشأن جرائم القتل ولا إدانات في حق أي واحد من الجناة⁽¹⁰⁴⁾. ووفقاً لمنظمة بيش دين غير الحكومية، من أصل 185 حادثة تم رصدها، لم تُفتح تحقيقات إلا في 48 حادثة (26 في المائة) بعد أن قدم الفلسطينيون شكاوى. ومن تلك القضايا، تم إغلاق 22 قضية دون تقديم لوائح اتهام، وظلت 26 قضية قيد التحقيق، ولم تؤد أي منها إلى توجيه اتهام بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير⁽¹⁰⁵⁾.

48 - ومن أصل 135 حادثة قرر فيها الضحايا الفلسطينيون عدم تقديم شكاوى، أشار 85 منهم إلى عدم ثقتهم في أن السلطات الإسرائيلية ستلقي القبض على الجناة⁽¹⁰⁶⁾. وأشار 28 آخرين إلى أن السبب الرئيسي لذلك هو خشيتهم من انتقام السلطات الإسرائيلية أو المستوطنين الإسرائيليين، بما في ذلك من تزايد أعمال العنف ضدهم أو فقدان تصاريح عملهم.

49 - ووفقاً لمنظمة بيش دين، من أصل 1 701 تحقيق من التحقيقات التي فتحتها الشرطة في جرائم الكراهية لأسباب أيديولوجية أو دينية أو سياسية ضد الفلسطينيين التي رصدها المنظمة منذ عام 2005، تم إغلاق نسبة 93,8 في المائة من تلك التحقيقات دون توجيه لوائح اتهام⁽¹⁰⁷⁾. وأفضت 3 في المائة منها فقط إلى صدور إدانة كاملة أو جزئية، مما يغذي مناخ الإفلات من العقاب.

50 - وفي 23 تشرين الثاني/نوفمبر، أعلن وزير الدفاع الإسرائيلي عن إنهاء أوامر الاعتقال الإداري ضد المستوطنين في الضفة الغربية، مشيراً إلى أن الهدف من ذلك القرار هو "توجيه رسالة واضحة لتعزيز وتشجيع المستوطنات"⁽¹⁰⁸⁾. وقيل إن المؤسسة الأمنية الإسرائيلية ربطت ذلك بزيادة في أعمال عنف المستوطنين.

كاف - ترسيخ خطط الضم الإسرائيلية وتجريد الفلسطينيين من ممتلكاتهم في محافظة بيت لحم

51 - تشكل محافظة بيت لحم مثالا على اجتماع سياسات الحكومة الإسرائيلية مع عنف المستوطنين، مما أدى إلى النقل الجبري للفلسطينيين إلى جيوب تزداد تشرُّماً. فقد تكتّفت هذه الممارسات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وساهمت في تعزيز سيطرة إسرائيل الدائمة على أجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة، وقد رأت محكمة العدل الدولية أن ذلك يرقى إلى مستوى الضمّ مما يشكل انتهاكا للقانون الدولي⁽¹⁰⁹⁾.

(104) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(105) منظمة بيش دين، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(106) المرجع نفسه.

(107) انظر www.yesh-din.org/en/data-sheet-law-enforcement-on-israeli-civilians-in-the-west-bank-settler-violence-2005-2024.

(108) انظر www.timesofisrael.com/katz-says-settlers-in-administrative-detention-to-go-free-ties-it-to-palestinian-release.

(109) paras. 172 and 173, *Consequences Legal*.

52 - وبعد احتلال القدس الشرقية عام 1967، قامت إسرائيل بدمج ما يناهز 10 كيلومترات مربعة من محافظة بيت لحم في بلدية القدس الموسعة⁽¹¹⁰⁾. وبموجب اتفاقات أوسلو لعام 1993، أصبحت إسرائيل تسيطر على معظم أجزاء المحافظة، حيث تم تصنيف 85 بالمائة منها بوصفها المنطقة جيم، إلى جانب محمية طبيعية تغطي نسبة 19 بالمائة من المنطقتين ألف وباء ويحظر فيها البناء. ومنذ ذلك الحين، وسّعت إسرائيل المستوطنات في المنطقة جيم، وأقام المستوطنون بؤراً استيطانية في المنطقة جيم وبشكل متزايد في المنطقة باء. وعلاوة على ذلك، أقامت إسرائيل شبكة من عقبات التتقل التي جرّأت الأرض الفلسطينية إلى جيوب أصغر فأصغر، وفصلت التجمعات الفلسطينية في بيت لحم عن القدس الشرقية⁽¹¹¹⁾.

53 - ووفقاً لمنظمة السلام الآن، أقامت إسرائيل منذ عام 1967، 18 مستوطنة في المنطقة جيم من محافظة بيت لحم، يُقدّر عدد المستوطنين فيها بـ 113 000 مستوطن، وهي تطوق فعلياً مدينة بيت لحم⁽¹¹²⁾. وفي 14 آب/أغسطس 2024، خصصت الإدارة المدنية 602 دونم من الأراضي سيتم الاستيلاء عليها من بلدتي بيت جالا وبتير الفلسطينيتين لإقامة مستوطنة ناحال حاليتر الجديدة في موقع مدرّج على قائمة مواقع التراث العالمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. وذكر السيد سموتريتش أن المستوطنة تهدف إلى ربط غوش إيتزيون بالقدس⁽¹¹³⁾؛ كما أنها ستفصل بيت لحم عن خمس قرى فلسطينية⁽¹¹⁴⁾. وفي 22 كانون الثاني/يناير 2025، تمت مصادرة 57 دونماً بموجب أمر عسكري لإنشاء منطقة أمنية عازلة لمستوطنة إفرات، وتلت ذلك مناقصة صدرت في 16 شباط/فبراير لبناء 974 وحدة سكنية لحي جديد في المستوطنة، مما سيعيق أيضاً تطوير جنوب بيت لحم⁽¹¹⁵⁾.

54 - ووفقاً لمنظمة السلام الآن، حتى 31 أيار/مايو 2025، كانت هناك 10 بؤر استيطانية في محافظة بيت لحم، من بينها 4 بؤر أقيمت بين حزيران/يونيه 2024 وأيار/مايو 2025⁽¹¹⁶⁾. وتجدر الإشارة إلى أن خمسة منها موجودة في المنطقة باء، داخل "المحمية المتفق عليها" شرق وجنوب بيت لحم وبالقرب من مستوطنات تيكوا ونيكودم ومعاليه عاموس وأسفار. وهذه هي المنطقة نفسها التي قامت فيها السلطات الإسرائيلية بهدم ممتلكات الفلسطينيين في المنطقة باء بحجة أنها تقع ضمن حدود محمية طبيعية. وقام المستوطنون أيضاً بشق طرق بدون ترخيص تربط بين البؤر الاستيطانية والمستوطنات، مما زاد من تقييد وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم، وقامت السلطات الإسرائيلية بتركيب أربع بوابات حديدية جديدة على الطرق الرئيسية⁽¹¹⁷⁾، مما ضاعف من القيود المفروضة على تنقل الفلسطينيين.

(110) انظر www.un.org/unispal/document/auto-insert-2031.

(111) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(112) منظمة السلام الآن، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

(113) انظر www.timesofisrael.com/land-allocation-approved-for-first-new-west-bank-settlement-to-be-built-since-2017.

(114) الولجة وبتير وحوسان ووادي فوكين ونحالين.

(115) الأمر العسكري رقم 7-3-2025، النص محفوظ لدى مفوضية حقوق الإنسان؛ و <https://peacenow.org.il/en/tender-for-1000-units-in-efrat>.

(116) منظمة السلام الآن، النص محفوظ لدى الأمانة العامة. كما قامت إسرائيل "بشريعة" ثلاث بؤر استيطانية في محافظة بيت لحم خلال الفترة المشمولة بالتقرير، هي بؤر إيبني ناهال وغفاعوت وحاليتز.

(117) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النص محفوظ لدى الأمانة العامة.

- 55 - وقد تزامن التوسع الاستيطاني في محافظة بيت لحم مع هدم 135 مبنى يملكه فلسطينيون بسبب الافتقار إلى رخص البناء التي تصدرها إسرائيل، مقارنة بـ 44 مبنى في الفترة المشمولة بالتقرير السابق⁽¹¹⁸⁾. وفي 12 كانون الأول/ديسمبر 2024، هدمت قوات الأمن الإسرائيلية ثمانية مبانٍ سكنية كانت قيد الإنشاء في المالحة (المنطقة باء)، وكانت تلك أول عملية هدم من نوعها في المنطقة باء بعد تسلم الإدارة المدنية الإسرائيلية عمليات الهدم من السلطة الفلسطينية في المنطقة. ويثير ذلك المزيد من المخاوف بشأن ترسيخ إسرائيل لضمها غير القانوني وبسط سلطتها المدنية على أجزاء متزايدة من الضفة الغربية المحتلة.
- 56 - وفي محافظة بيت لحم، وثقت مفوضية حقوق الإنسان كيف يبدو أن البؤر الاستيطانية وهجمات المستوطنين المنبثقة عنها قد استُغلت، ولا سيما بعد 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، للنقل الجبري للفلسطينيين وإفساح المجال أمام المستوطنات الإسرائيلية، كما هو موضح أدناه.

تقوع

- 57 - توسعت رقعة مستوطنة تكواع، التي وافقت إسرائيل في البداية على أن تكون مساحتها 1 870 دونم، إلى 6 100 دونم بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. ومكنت البؤر الاستيطانية الزراعية الجديدة المستوطنين من الاستيلاء على 550 فدناً إضافياً من بلدة تقوع الفلسطينية المجاورة، وهو ما يمثل أكبر توسع من حيث المساحة لمستوطنة واحدة حتى الآن⁽¹¹⁹⁾. ووفقاً للفلسطينيين المقيمين في برية تقوع، قد عمد المستوطنون من البؤر الاستيطانية والمستوطنات القرية (بما في ذلك معاليه عاموس وإيبي هناحل) إلى تنسيق عمليات المراقبة والمضايقة والهجمات لإجبار الفلسطينيين على ترك المنطقة⁽¹²⁰⁾.
- 58 - وقد تزامن هذا التوسع الاستيطاني وتهجير الرعاة الفلسطينيين مع بناء مواقع عسكرية وطُرق يجري فيها المستوطنون دوريات وإقامة بوابة معدنية لتقييد وصول الفلسطينيين إلى تلك المناطق، مما يشير إلى وجود قدر من التنسيق بين المستوطنين والدولة⁽¹²¹⁾. وشملت مشاريع البنية التحتية مد خطوط للكهرباء وطرق داخلية تربط مستوطنة تكواع بالبؤر الاستيطانية المحيطة بها. وأقيمت سواتر ترابية لإغلاق الطرق الرئيسية، مما أدى إلى عزل التجمعات الفلسطينية وتقييد حركة أفرادها.
- 59 - ووثقت مفوضية حقوق الإنسان هجمات المستوطنين التي أدت إلى التهجير القسري للعائلات من البرية المحيطة بقرية تقوع⁽¹²²⁾. وتم تهجير عائلة واحدة، تتألف من ثلاثة أشقاء وزوجاتهم وأطفالهم الثمانية، خمس مرات بين تشرين الأول/أكتوبر 2023 وأواخر عام 2024. وبعد الهجمات المتواصلة التي شنتها مجموعات من المستوطنين، أُجبروا على الانفصال عن بعضهم وعلى تغيير مواقعهم، حيث تم تهجير النساء والأطفال قسراً إلى بلدة تقوع والرجال إلى مراح رباح، وأم الحمام، والمنية، وواد الأبيض وأخيراً إلى دير علا - على بُعد 40 دقيقة بالسيارة من بلدة تقوع عبر طرق غير معبّدة.

(118) المرجع نفسه.

(119) انظر www.nytimes.com/2024/06/01/world/middleeast/west-bank-settlers-land-tuqu-takoa.html.

(120) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

(121) المرجع نفسه.

(122) انظر أيضاً A/79/347، الفقرات 64-67.

60 - وفي الموقع الحالي للرجال، حذّره المستوطنون من الابتعاد عن المنطقة المحيطة بخيامهم مباشرة ومنعواهم من الوصول إلى المراعي. وأدت عمليات التهجير القسري هذه، التي قد ترقى إلى مستوى النقل الجبري، إلى تفرّق أفراد الأسرة عن بعضهم وانعدام الأمن وتقييد إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وسبل العيش، حيث تراجع عدد رؤوس ماشيتهم من 350 إلى 200 رأس، وأصبحت الأسرة الآن مثقلة بالديون.

المنية

61 - رصدت مفوضية حقوق الإنسان حالة الرعاة الفلسطينيين الذين سبق أن تعرضوا للتهجير القسري من القانون إلى منطقة برية المنية بجنوب شرق محافظة بيت لحم. وقد تم تهجير معظمهم في أعقاب موجات عنف المستوطنين بين عامي 2018 و 2022⁽¹²³⁾ ونهاية تشرين الأول/أكتوبر 2023⁽¹²⁴⁾، فيما قد يرقى إلى مستوى النقل الجبري.

62 - وانتقلت أسر الرعاة إلى واد الأبيض في المنية، على مسافة كيلومترين من مكب للنفايات السامة، حيث ظلت تعيش على الرعي والزراعة. وفي آب/أغسطس 2024، أقام المستوطنون بؤرة استيطانية على بعد 700 متر، ومنعوا العائلات من حصاد المحاصيل أو رعي الأغنام وحاصروا أفرادها في مساحة 200 متر مربع حول منازلهم، مُعلنين ما يلي: "هذه أرض أجدادنا وقد استعندناها".

63 - وقد بلغت عدة أشهر من ترهيب المستوطنين واعتداءاتهم اليومية ذروتها يوم 14 شباط/فبراير 2025، عندما هاجم أكثر من 40 مستوطناً مسلحاً ملثماً التّجمع، مما أدى إلى إصابة 16 فلسطينياً من التّجمع وتخريب ممتلكاتهم⁽¹²⁵⁾. وذكرت امرأة حامل أن المستوطنين أجبروا عائلتها على الدخول إلى غرفة وأطلقوا الغاز المسيل للدموع داخلها، مما أدى إلى اختناق ابنتها البالغة من العمر سنة واحدة تقريباً وإلى تعريض طفلها الذي لم يولد بعدُ للخطر. وفي اليوم التالي، قررت عائلات يبلغ مجموع أفرادها 39 شخصاً المغادرة. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان الرجال قد انتقلوا مع أغنامهم إلى منطقة أبعد باتجاه الجنوب، بينما انتقلت النساء والأطفال إلى المنطقة جيم، مما أدى إلى تشتيت الأسر والأهالي وتقويض إمكانية الوصول إلى سبل العيش.

رابعاً - المستوطنات في الجولان السوري المحتل

64 - لا تزال الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل تشكل انتهاكاً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، بما في ذلك قرار الجمعية العامة 90/79، الذي قررت فيه الجمعية أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو ستتخذها إسرائيل، بهدف تغيير طابع الجولان السوري المحتل ووضعه القانوني لاغية وباطلة.

65 - وتشمل الأنشطة الاستيطانية الجارية في الأراضي المحتلة التوسّع المستمر للمستوطنات القائمة، وبناء وحدات استيطانية جديدة، والمصادرة المنهجية للأراضي السورية - وكل ذلك في انتهاك للقانون

(123) انظر A/77/493، الفقرة 50.

(124) انظر A/HRC/55/72، الفقرة 26.

(125) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية حقوق الإنسان.

الدولي، ولا سيما قانون الاحتلال. وتتضمن المشاريع الجارية إقامة مزارع رياح تمتد على مساحة 6 000 دونم من الأراضي المحتلة. وتشكل تلك الأنشطة استغلالاً للأراضي والموارد المحتلة لصالح السلطة القائمة بالاحتلال.

66 - وفي منتصف كانون الأول/ديسمبر 2024 - بعد مرور أسبوع فقط على سقوط حكومة الجمهورية العربية السورية السابقة في 8 كانون الأول/ديسمبر، وفي اليوم نفسه الذي دخل فيه جيش الدفاع الإسرائيلي إلى المنطقة العازلة وشنت فيه إسرائيل غارات جوية في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية - وافق مجلس الوزراء الإسرائيلي على تخصيص أكثر من 40 مليون شيكل (حوالي 11 مليون دولار) لدعم توسيع المستوطنات في الجولان السوري المحتل⁽¹²⁶⁾. وقد عزز هذا الاستثمار الجديد قرار الحكومة الإسرائيلية رقم 864 لعام 2021 الذي كانت تهدف من خلاله إلى مضاعفة عدد المستوطنين الإسرائيليين في الأراضي السورية المحتلة في غضون خمس سنوات⁽¹²⁷⁾. فقبل بضعة أشهر من ذلك، اشتركت المجالس المحلية للمستوطنات من تنفيذ القرار ومن أنها اضطرت إلى التعامل أكثر مع مسألة "تفادي مغادرة السكان الحاليين من جلب سكان جدد"⁽¹²⁸⁾. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت هناك 35 مستوطنة إسرائيلية، يسكنها أكثر من 31 000 مستوطن في الأراضي السورية المحتلة منذ عام 1967⁽¹²⁹⁾.

67 - ومنذ 8 كانون الأول/ديسمبر، حافظ جيش الدفاع الإسرائيلي على وجود مستمر داخل المنطقة العازلة، فقد تعهد رئيس الوزراء الإسرائيلي بأن "هضبة الجولان ستبقى إلى الأبد جزءاً لا يتجزأ من إسرائيل"⁽¹³⁰⁾. وفي شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2025 على التوالي، صرح رئيس الوزراء ووزير الدفاع بأن جيش الدفاع الإسرائيلي "سيبقى على قمة جبل الشيخ وفي المنطقة الأمنية إلى أجل غير مسمى لضمان أمن مرتفعات الجولان والشمال وجميع مواطني إسرائيل"، وعلى "الجانب السوري من جبل الشيخ والمنطقة العازلة في مرتفعات الجولان لفترة غير محدودة من الزمن". وبحلول 8 أيار/مايو، حافظ جيش الدفاع الإسرائيلي على 10 مواقع عسكرية في المنطقة العازلة وعلى موقعين في المنطقة المتاخمة، وقام بتعزيز تلك المواقع. وفرضت القوات الإسرائيلية قيوداً على وصول المزارعين السوريين إلى أراضيهم، وأطلقت طلقات تحذيرية على الرعاة بالقرب من خط وقف إطلاق النار، وألحقت أضراراً بالبنية التحتية والزراعة وسبل

(126) انظر www.gov.il/he/pages/spoke-golan151224 و https://x.com/IsraeliPM_heb/status/1868288147756573077

(127) انظر www.gov.il/en/pages/cabinet-approves-special-plan-to-develop-golan-heights-26-dec-2021 و www.timesofisrael.com/cabinet-approves-11-million-plan-to-double-population-of-golan-heights/ و www.haaretz.com/israel-news/2024-12-17/ty-article/.premium/netanyahu-plan-to-promote-golan-heights-growth-is-amendment-to-decision-by-bennett-govt/00000193-d112-d4b3-adb3-f9f72cf20000

(128) انظر <https://main.knesset.gov.il/EN/News/PressReleases/Pages/press24924e.aspx>

(129) انظر https://data.gov.il/dataset/residents_in_israel_by_communities_and_age_groups/resource/64edd0ee-3d5d-43ce-8562-c336c24dbc1f

(130) انظر <https://x.com/IsraeliPM/status/1866248329186738341> و <https://x.com/IsraeliPM/status/1866248329186738341>

عيش المجتمعات المحلية السورية، إلى جانب ورود شكاوى بشأن قيامها باحتجاز مدنيين ومصادرة المواشي وإطلاق النار عليها⁽¹³¹⁾.

ثانياً - الاستنتاجات والتوصيات

- 68 - لا تزال استنتاجات وتوصيات الأمين العام الواردة في التقرير السابق صالحة⁽¹³²⁾.
- 69 - ويكرر الأمين العام إدانته الشديدة للهجمات المروعة التي شنتها حماس وغيرها من الجماعات الفلسطينية المسلحة في إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 واستمرار احتجاز الرهائن في غزة. غير أن نطاق الموت والدمار في غزة كان مروعا وغير مسبوق. ويدين الأمين العام بشكل قاطع قتل وتشويه المدنيين في غزة، بمن فيهم النساء والأطفال، على نطاق واسع، وكذلك الصحفيين. ويكرر دعوته إلى وقف فوري لإطلاق النار، وإفساح المجال أمام وصول المساعدات الإنسانية دون قيود، والإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن.
- 70 - ويشير الأمين العام إلى قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، التي قرر المجلس والجمعية تباعا فيها أن قرار إسرائيل المتعلق بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على مرتفعات الجولان السوري المحتل لاغ وباطل وليس له أي أثر قانوني دولي⁽¹³³⁾، والتي أكدت من جديد أيضا أن المستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل غير قانونية⁽¹³⁴⁾. كما أن عمليات إقامة وتوسيع المستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل تعني أن إسرائيل تنقل عددا من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها، وهو أمر محظور بموجب القانون الدولي الإنساني، وقد ترقى أيضا إلى مستوى جريمة حرب⁽¹³⁵⁾.
- 71 - وقد سمحت سياسات وممارسات الإدارة الإسرائيلية بزيادة ترسيخ وتوسيع نطاق ضم أجزاء كبيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة، بينما أخلت أجزاء كبيرة من هذه الأرض من التجمعات السكانية الفلسطينية. واستمر تغيير طابع الأرض المحتلة ووضعها وتكوينها الديمغرافي من خلال إجراءات الحكومة الإسرائيلية، التي شملت النقل الجبري المستمر للفلسطينيين ونقل قسم من سكانها المدنيين إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، إلى جانب إدخال تغييرات هيكلية على نظام الحوكمة. وقد ترقى عمليات نقل السكان هذه إلى جرائم حرب، وفي ظروف محددة، قد ترقى أيضا إلى جريمة ضد الإنسانية⁽¹³⁶⁾.
- 72 - ويستمر حرمان الفلسطينيين من حقهم في تقرير المصير من خلال فرض نظام يزداد ترسيخا وتغلغلا على المستوى المؤسسي يقوم على التمييز⁽¹³⁷⁾ والعنف والقمع المنهجي من قبل إسرائيل. وينتهك

(131) انظر S/2025/154 و S/2025/350.

(132) انظر A/79/347، الفقرات 74-84.

(133) قرار مجلس الأمن 497 (1981).

(134) قرار الجمعية العامة 78/78؛ و 91/79.

(135) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49 (6)؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (ب) '8'.

(136) المرجع نفسه، المادة 147؛ والمادتان 7 (1) و 8 (2) (ب) '8'.

(137) انظر أيضا، *Consequences Legal*, para. 223.

هذا النظام مجموعة واسعة من حقوق الإنسان، بما فيها تلك المنصوص عليها في المادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي انضمت إليها إسرائيل كدولة طرف⁽¹³⁸⁾.

73 - ويدعو الأمين العام إسرائيل إلى وضع حد لوجودها غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة بأسرع ما يمكن، بما في ذلك بإجلاء جميع المستوطنين الإسرائيليين من الأراضي الفلسطينية المحتلة، واحترام حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك بوقف الأفعال غير المشروعة دولياً وتقديم تعويضات عنها كما حددت ذلك محكمة العدل الدولية⁽¹³⁹⁾. وفي الوقت نفسه، يدعو إسرائيل إلى منع الهجمات التي تستهدف الفلسطينيين وممتلكاتهم التي ينفذها المستوطنون وقواتها الأمنية وإلى ضمان المحاسبة على تلك الهجمات.

74 - ويذكر الأمين العام بأن الدول ملزمة، كما قضت بذلك محكمة العدل الدولية، بعدم الاعتراف بقانونية الوضع الناشئ عن وجود إسرائيل غير القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة، وبعدم تقديم العون أو المساعدة في الإبقاء على الوضع الناشئ عن ذلك الوجود⁽¹⁴⁰⁾.

(138) المرجع نفسه، الفقرة 229. وانظر أيضاً A/HRC/58/73، الفقرة 7.

(139) *Consequences Legal*, paras. 269 and 285(6).

(140) المرجع نفسه، الفقرة 285 (7). وانظر أيضاً قرار الجمعية العامة دإط 24/10، الفقرة 4 (ب) و (ج)؛ ومسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، المادة 41 (2).